

#فتاوى الزامل | توكيل البنك في بيع الأسهم في التمويل

عبدالمحسن الزامل

حكم توكيل البنك في بيع الاسهم في التمويل توكيل البنك هذا موضع ينظر اذا كان البنك يملك السلعة ويحوزها يحوزها ثم بعد ذلك تدخل هذه السلعة في ملكك دخولا صحيحا ثم توكله جاز الاصل وان كان الاحوط والاولى عدم - [00:00:00](#)

وكيل البنك لكن اذا كان الواقع انه في الغالب يقول البنك نتوكل وتوكل عنك وتكون السلعة في الحقيقة غير مقبوضة البنك لا يحوزها مثلا وهناك سلع عند النظر البنك في الحقيقة لا يحوزها ولا يملكها. ويكون بيع سوري وتورق منظم - [00:00:25](#)

وقد يكون فيه نوع من عدم البيان يقول بانك ان شئت ان تستلمها استلمها والبنك يعلم وهو يعلم انه لن يستلمها. ولا يمكن ان يستلمها. البنك يقول تستلمه لنبيعه لك تقسم - [00:00:51](#)

قد تكون قد لا قد لا يمكن استلامها وليست موجودة مثلا والبنك يمكن لا يحوزها ويعلم انه فليس هناك سلعة ولا بيع انما احتيال على بيع دراهم بدراهم نعم هذه لا يجوز مثل هذا لكن اذا كان تمولا صحيحا واضحا ملك البنك السلعة - [00:01:07](#)

وانت ثم باعك اياها وانت اه حزتها وكلته الاصل هو جوازه لكن في الغالب ان توكيل على هذه الصورة موضع يحسن التأني فيه والنظر في هذه المعاملة تجريها عن طريق البنك - [00:01:33](#)